حماية النساء أولوية

نحو توسيع آفاق الحوار حول الحماية التشريعية لمناهضة العنف ضد النساء

للقانون الموحّد لمناهضة العنف وجوه عدّة

ورقة خلفية
٢٠٢٣

مدخل: رصد عاجل لأكثر التدخلات الرسمية وغير الرسمية أهمية لمناهضة العنف في العشر سنوات الأخيرة

شهدت الأدبيات الحديثة تراكمًا لافتًا في توسيع تعريف العنف ضد المرأة، وأسهم البعض منها على رصد وضمّ أشكال جديدة من العنف ، وكان لذلك أثرًا واضحًا في تحديد أشكال العنف في المجالين العام والخاص. وأمام ما شهدته ظاهرة العنف من تطورٍ على مدار السنوات الماضية، بجانب أثر الوضع الاقتصادي والاجتماعي وبنية المجتمع الذكورية، فإن مجهودات الحركة النسوية ساهمت في الكشف عن حجم هذه الظاهرة وتطورها من خلال مشاركة أعدادًا كبيرة من النساء والشابات لشهاداتهن مع وقائع العنف التي تعرّضن لها، وساهم ذلك في مواجهة المجتمع ومؤسسات الدولة بخطورة هذه الظاهرة وتطوّرها وارتباط وقائع العنف بالنوع الاجتماعي.

وضع ظاهرة العنف في مصر وتطوّرها

أعلن الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في نوفمبر ٢٠٢٢ عن عددًا من الإحصائيات المرتبطة بأنواع مختلفة من العنف الذي تتعرّض له النساء في مصر، وأوضح البيان أنه في عام ٢٠٢١ تم رصد ٣١٪ من النساء المتزوجات حاليًا والسابق لهن الزواج (من سن ١٥ - ٤٩ سنة) تعرّضن لأنواع مختلفة من اللعنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي على يد أزواجهن، حيث ٢٢,٣٪ من الفئة ذاتها تعرّضن للعنف النفسي من قبل الزوج، و٢٥,٥٪ من الفئة ذاتها للعنف الجنسي من قبل الزوج. بالإضافة إلى ذلك، تعرّضت ١٤,٢٪ للختان من الفتيات (من سن ٠ - ١٩ سنة)[1]، وبالرغم أن النسب المرصودة إجمالًا لا تتناسب مع ما يشهده المجتمع من تنامي في حالات العنف ضد المرأة، وأشكاله المعقدة، وهو ما قد يرجع لأسباب عدة، ربما يكون أحدها أنه لا زال العنف قضية مسكوت عنها، إلا أنه جدير بالرصد

١ جريدة الشروق، الإحصاء: ٣١٪ من الزوجات بين ١٥ و٤٩ عاما تعرضن للعنف من أزواجهن. قبل نوفمبر ٢٠٢٢. الإحصاء: ٣١٪ من الزوجات بين ١٥ و٤٩ عاما تعرضن للعنف من أزواجهن

تضمين هذا المسح لنسبة من العنف النفسي وهو أحد أشكال العنف التي تتفاوت النساء أنفسهن في تحديدها، ومؤشر جيد قد يفيد احتمالية تبني تدخلات رسمية وغير رسمية مستقبلية أكثر اهتمامًا بمناهضة العنف النفسي تحديدًا ضد النساء، ولكن في المقابل علينا أيضا أن نرصد أنه بالرغم من حداثة النسب إلا أنها خلت من أي من الأشكال الجديدة للعنف، فمثلًا لا توجد أي إشارات لرصد العنف الرقمي أو الابتزاز الإلكتروني، كما نفتقد تصنيفًا لأشكال العنف الجنسي ولو حتى وفقًا لتصنيف الجريمة المنصوص عنها في قانون العقوبات ما بين تحرش جنسي، اعتداء، اغتصاب وهل تأتي هذه الأشكال في المجال العام أم في الخاص وبأية نسب.

أيضًا، نشر المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية دراسة حول ظاهرة العنف في المجال العام والخاص في عام ٢٠٢١، وكانت نتائج هذه الدراسة أنه ما يقرب من ثلاثة أرباع عينتي الدراسة أن المرأة تتعرض للعنف في المجتمع المصري، وكان العنف في الشارع هو الأكثر بروزًا لديهم، وجاء العنف المنزلي في المرتبة الثانية، كما ظهر العنف في أماكن الدراسة أو العمل في مراتب متأخرة. أيضًا، أشارت نسبة تتجاوز ال٨٠٪ من العينة إلى أن المرأة تتعرض للعنف في الشارع، وترتفع تلك النسبة في الحضر وبين الذكور والشباب الأصغر سنًا،[2] وهو ما يجب أن يلفت اهتمام المنشغلين.ات بمناهضة العنف ضد المرأة بأهمية العودة إلى إجراء مسح اتجاهات السلوك للشباب والنشء، خاصة وأن فئة الشباب من اليافعين تُمثل أكثر من الثلثين في التركيبة السكانية، وهي فئة من الواجب أن نعيد دراسة توجهاتها إحصائيًا وكيفيًا لما يسهم في فهم مستقبل ممارسة العنف ضد المرأة، كما ستكشف هذه الدراسات عن مدى كفاءة التدخلات المختلفة على تغيير القناعات والتوجهات الشبابية حيال العنف كمفهوم، وممارسة أشكال نمطية منه أو مستحدثة، ومدى تغير طبيعة علاقات القوة بين الجنسين في المجتمع.

2 هويدا عدلي، العنف ضد المرأة "الأبعاد وآليات المواجهة"، ٢٠٢٢، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية (ncscr.org.eg)

كما نرصد ما كشف عنه المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية في إحصائية قدمها عام ٢٠١٨، أن ٩٢٪ من الجرائم الأسرية في مصر تندرج تحت ما يسمى ب"جرائم الشرف"، وأن ٧٠٪ منها ارتكبها الأزواج ضد زوجاتهم، و٢٠٪ ارتكبها الأشقاء ضد شقيقاتهم. كذلك أوضحت إحصائية من المركز ذاته في عام ٢٠١٦ أن ٩٢٪ من جرائم قتل السيدات التي وقعت آنذاك تندرج تحت "جرائم الشرف"، وأن ٧٠٪ من هذه الجرائم لم تقع في حالة تلبس بل اعتمد مرتكبيها على الشائعات، وهو ما أكدته تحريات المباحث في ٦٠٪ من هذه الجرائم.

بالإضافة إلى ذلك، وفقًا لمسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي والصادر في عام ٢٠١٥، فإنه فيما يتعلق بالعنف الزوجي، فيقدر المسح أن حوالي مليون امرأة تغادر مسكن الزوجية سنويًا نتيجة للعنف الزوجي، كما تتعرّض ٢٠٠ ألف امرأة سنويًا لمضاعفات الحمل نتيجة للعنف الزوجي. كذلك يقدم المسح أنه تتعرّض ٧ مليون و٨٨٨ ألف من النساء سنويًا للعنف بجميع أشكاله، سواء من الزوج أو الخطيب أو من العائلة أو في المساحات العامة، وتعاني ٥ مليون و٦٠٠ ألف امرأة من العنف على يد الشريك، وتصاب ٢ مليون و٤٠٠ ألف أصبن بنوع أو أكثر من الإصابات نتيجة لعنف على يد الزوج أو الخطيب. بجانب ذلك، فإن المسح يقدم نحو ١٣٩ ألف و٦٠٠ امرأة تعرّضن للعنف في أماكن العمل في عام ٢٠١٤، وبالرغم من رصد المسوح الأحدث نسب أقل من العنف وأشكاله،[3] إلا أن نتائج مسح التكلفة الاقتصادية تكاد تكون الأقرب -وإن يزيد عنها- من واقع ما تشهده المدافعات المستقلات عن حقوق النساء سواء كُن في منظمات أهلية أو أفراد فاعلات في المجال العام.

وفي ضوء هذه النسب وغيرها من إحصاءات أحدث يظل سؤالنا مستمر حول قياس مدى فاعلية وكفاءة التدخلات الرسمية وغير الرسمية لمناهضة العنف ضد النساء؟
وهل نعتبر تدني النسب في بعض المسوح الأحدث مؤشر لفاعلية التدخلات؟

3 مسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي، ٢٠١٥، صندوق الأمم المتحدة للسكان.
https://bit.ly/2Gyrr9T

أم علينا أن نزيد سؤالنا حول قياس الأثر بسؤال حول كيفية إنتاج البيانات والإحصاءات حول العنف ضد النساء، بداية من الخلفية النظرية لإنتاج البيانات وصولًا لطرق جمعها وحياد قياسها وتصنيفها و دلالتها.

وفيما يتعلق بالعنف الإلكتروني، لا توجد إحصاءات ترصد حجم ظاهرة العنف الإلكتروني الذي تتعرّض له النساء في مصر، بيد أنه توجد دراسة استقصائية قدمتها الأمم المتحدة للمرأة في الدول العربية في عام ٢٠٢٢ عبر الإنترنت فى ٩ دول، لم تكن مصر منهم وهم: (المغرب وليبيا وتونس والأردن وفلسطين ولبنان والعراق واليمن)، ومن ضمن نتائجها أن ٤٩٪ من مستخدمات الإنترنت في الدول العربية أبلغن عن عدم شعورهن بالأمان بسبب التحرش عبر الإنترنت، و١٦٪ من النساء في الدول العربية أبلغن عن تعرضهن للعنف على الإنترنت على الأقل مرة واحدة في حياتهن، و٦٠٪ من النساء اللتي تعرضن للعنف على الإنترنت في المطلق، تعرضن له خلال جائحة كورونا.[4]

التدخلات الرسمية لمواجهة العنف ضد النساء

هناك عددًا من التدخلات الرسمية من قبل السلطة التشريعية والتنفيذية بشكل أكثر وضوحًا منذ عام ٢٠١٤، ومن ضمنها: النص على التزام الدولة بحماية النساء ضد أشكال العنف، وذلك في دستور ٢٠١٤. بجانب ذلك، صدور قانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٤ من قانون العقوبات والذي نص على عقوبة التحرش الجنسي بصورة واضحة، هذا بالإضافة إلى صدور قانون بتعديل أحكام قانون الإجراءات الجنائية في عام ٢٠٢٠،ينص على عدم الكشف عن بيانات الناجية في جرائم التحرش والعنف وهتك العرض وإفساد الأخلاق. كما صدر قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٢١ في قانون العقوبات بتعديل في الجزء المتعلق

4 العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي، ٢٠٢٢. الأمم المتحدة للمرأة. pdf.٢٠٢٢_Summary_Keyfindings_Arabic_Final (unwomen.org)

بجريمة تشويه الأعضاء التناسلية (الختان) لتشديد العقوبة ومعاقبة المتورطين في الإقدام على جريمة تشويه الأعضاء التناسلية للفتيات.

بالإضافة إلى إطلاق ثلاث استراتيجيات وطنية، الأولى لمكافحة العنف ضد المرأة ٢٠١٥ - ٢٠٢٠، وللحد من الزواج المبكر ٢٠١٦ - ٢٠٢٠، ولمكافحة ختان الإناث ٢٠١٦ - ٢٠٢٢.

وبالرغم من تكثيف التدخلات الرسمية لمناهضة العنف ضد النساء خاصة بعد ٢٠١٣، واحتساب أغلبها الذي يصب في رصيد التدخلات الرسمية إلا أن هذه التدخلات يواجهها عديد من التحديات تحدّ من حجم تأثيرها سواء من ناحية الكفاية أو ناحية الكفاءة، كما علينا أيضًا ألا نغفل أن خدمات مناهضة العنف ضد المرأة والتي تقدمها مؤسسات الدولة الرسمية لا زالت في أدناها سواء على مستوى مراكز الاستضافة، أو خدمات الإحالة، أو توفير خدمات الدعم والمساندة القانونية والنفسية والاقتصادية أيضًا.

التدخلات النسوية وغير الرسمية لمواجهة العنف ضد النساء

ومن ناحية أخرى، نرصد بعض الجهود والمحطات البارزة التي قامت بها الحركة النسوية، سواء كانت منظمات نسوية أو مجموعات شابة. ويكاد يكون أبرزها هو تشكيل قوة القوة العمل من أجل قانون موحّد لمناهضة العنف ضد المرأة، والتي ارتأت المنظمات النسوية ضرورة في تنظيمها في ضوء عديد من الأسباب، منها أهمية تبني الحركة النسوية المصرية لبديل تشريعي موحّد لمناهضة العنف ضد المرأة يتسم بالشمول والاستدامة ويحد فرص الإفلات من العقاب على جرائم العنف المختلفة، وأيضًا أهمية إلحاق مصر بغيرها من الدول العربية في تعزيز بنيتها التشريعية لمناهضة العنف ضد المرأة، والأمر الآخر هو إحداث تناول إيجابي مع مسودة القانون الموحّد لمناهضة العنف المطروح من المجلس القومي للمرأة في ٢٠١٧،وكمحاولة طرح

تدخلات تشريعية تبدو أفضل من قبل المنظمات النسوية تحديدًا.

وفي نهاية ٢٠١٧، نظمت قوة العمل من المنظمات النسوية بتنسيق من مؤسسة المرأة الجديدة أول مؤتمر صحفي لها للإعلان عن مسودة القانون الموحّد لمناهضة العنف ضد المرأة، ثم تباعًا عملت المنظمات على تدخيل مشروع القانون إلى البرلمان المصري سواء في برلمان ٢٠١٨ أو برلمان ٢٠٢٠، وعملت قوة العمل عن قرب مع كل من النائبة نادية هنري والنائبة نشوى الديب، ونجحت في كل مرة من جمع عدد التوقيعات المطلوب لدخول مشروع القانون إلى اللجنة التشريعية.

و عادة ما يُطرح سؤال: لماذا قانون موحّد لمناهضة العنف ضد المرأة؟ وهل ما كان التشريع كافيًا لمناهضة العنف ضد المرأة؟ أم هناك أولوية في توجيه اهتمام أكبر بعوامل أخرى أجدى من التشريع لمناهضة العنف ضد المرأة؟ وفي المقابل، تتفاعل المجموعات النسوية مع ذلك التساؤل بأن القانون أحد التدخلات الهامة لبناء ثقافة لمناهضة العنف ضد النساء، وأن التشريع من شأنه التأكيد على الإرادة السياسية والمجتمعية للدولة بما يكون له أثر كبير في تغيير قناعة المواطنين بأهمية مناهضة العنف، ووقف التسامح معه، إضافة إلى أن تعثر الجهات التنفيذية في تفعيل نافذ للتشريع لا يفيد أن نبخس من حق المواطنين من الجنسين من الحماية التشريعية.

وفي كل موجة دفع بمشروع القانون الموحد لمناهضة العنف للبرلمان المصري، تقوم المنظمات النسوية بتنسيق عدد من فعاليات الحوار حول القانون الموحّد لمناهضة العنف، بل ويتم تكثيف حملات المناصرة مع كل حالة عنف ضد النساء تطفو على سطح الرأي العام.

ولا تخلو الجهود المبذولة من المنظمات والأحزاب والمبادرات المهتمة بالعمل النسوي،

وتحسنّ أوضاع النساء خاصة في مناهضة العنف ضد المرأة من تبنى موجات من العمل وخاصة على صفحات التواصل الاجتماعي من دعوات للتدوين أو تدشين وسم
أو هاشتاج، أو فيديوهات قصيرة للدفع بضرورة تبني تدخلات على رأسها تمرير القانون الموحد لمناهضة العنف ضد المرأة، يليه تحسنّ خدمات مناهضة العنف وخاصة خدمات الإحالة والدعم النفسي والقانوني.

وربما علينا أن نشير إلى محطتين هامتين في التاريخ المعاصر لمناهضة العنف ضد المرأة في حالة مصر، تكثفت فيها مطالب سن تشريع موحّد لمناهضة العنف ضد المرأة، المحطة الأولى هي حادث جريمة فيرمونت وتحقيقاتها، والثانية مدونة دفتر حكايات وما ساهمت به من تصعيد لسؤال الحماية التشريعية، وعلينا أن نرصد أن هاتان المحطتان كانتا أيضًا بمثابة وقفات مهمة شهدت فيها مصر على مستوى التدخلات الرسمية في إحراز بعض الأهداف سواء في رفع كفاءة استجابة النيابة العامة، أو تعديل قانون الإجراءات الجنائية المتعلق بحماية البيانات.

وبالرغم من اتساع دائرة المهتمين بسن تشريع موحّد لمناهضة العنف ضد المرأة، وتقاطع الدوائر، إلا أنه من خلال التقييم لواقع تدخلات مناهضة العنف التي تمت حتى الآن، فإنها لا تزيد عن كونها تدخلات جزئية تفتقد الشمول والاستدامة، كما لا يمكن الإغفال عن الفجوة الواسعة بين الجهات الرسمية والنسوية من حيث فهم الدوافع والمنطلقات وراء ضرورة مناهضة العنف ضد النساء، فلا زال دافع الدولة الأبرز لمناهضة العنف لا يزيد عن حماية ماء الوجه، والحد من الفضائح الدولية وضغوط المجتمع الدولي، في حين يبقى دافع المجموعات النسوية وغيرها من مجموعات مدافعة عن حقوق المرأة هو حماية النساء من عنف الأبوية والذكورية وتعزيز قيمة المساواة بين الجنسين.

للقانون الموحّد لمناهضة العنف ضد المرأة وجوه عِدّة

وبالرغم من الطرق المستمر للدفع بقانون موحّد لمناهضة العنف ضد المرأة، والذي يتعرّض حينًا لموجات تضاعف من المطالبة به، وموجات أخرى ينحسر فيها المدّ في الدعوة له، إلا أنه في الحالتين يمكن رصد تقاطعية تأخذ في التساع بين جميع الأطراف المؤثرة، والتي تهتم بضرورة تشريع جامع لمناهضة العنف، ويتزايد سؤال الجميع حول فاعلية القوانين وتنفيذها.

ولهذا فإنه من الضروري تخصيص فاعليات شهر مارس عن عام ٢٠٢٣ للجمع بين عديد من الأطراف الفاعلة التي يتنامى وعيها بضرورة تعزيز الحماية التشريعية لمناهضة العنف ضد النساء، بما فيهم منظمات نسوية ونسائية، أو مجموعات ومبادرات شبابية، أو أحزاب وتنظيمات سياسية بغرض الحوار فيما بيننا حول القانون الموحّد لمناهضة العنف ضد النساء بما فيه من شق جنائي وآخر مدني وخدمي، والتراكم في الفكر والعمل معًا لتبني طريق مشترك من المناصرة والدعوة لتمرير القانون وتحقيق الحماية التشريعية اللازمة. وجدير بالذكر أن القانون لا يقف حدوده عند التجريم والعقوبة أو الحد من الإفلات من العقاب عن جرائم العنف ضد النساء وتطوير إجراءات التقاضي، وإنما للقانون الموحّد وجوه أخرى تتعلق بالتزام الدولة ومشاركة المجتمع المدني بتوفير سياسات عامة تشمل تبني خطاب جديد يُجرّم العنف ويعمل على وقفه، وأيضًا يتبنى تدخلات ناعمة أخرى تعني بالتغيير الثقافي والمجتمعي.

تأمل مؤسسة المرأة الجديدة أن تسهم فعالياتها هذا العام في الكشف عن مسار أو خطة عمل للمناصرة القانونية بمعناها الواسع الجنائي والمدني يستطيع أن يتبناها الجميع لتوفير الحماية الواجبة للنساء من العنف.

مشروع الحماية التشريعية لمواجهة العنف ضد النساء
بالتعاون مع دياكونيا

People Change the World Diakonia

لخدمات الدعم القانوني والنفسي للناجيات من العنف
تواصلي مع مكاتب المساندة على
٠١٢٧٧٠٦٠٨٧٣

www.nwrcegypt.org